بسم الله الرحمن الرحيم

هذا رسالة شمسية

هذا رسالة شمسية
في المنطق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله

هذا رسالة شمسيه هذا اسم شمسيتي

هذا رسالة شمسيه هاه
في المنطق

صاحب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ابدع نظام الوجود واخترع ماهيات الاشياء
بمقتضى الجود وانشأ بقدرته انواع الجواهر العقلية والنفوس
برحمته محركات الاجرام الفلكية والصلوة على ذوات النفوس القدسية
المنزهة عن الكدورات الانسية خصوصا على محمد صاحب
الاياد المعجزات وعلى اله واصحابه الثابتين للحق البينات
وبعد فلما كان باتفاق اهل العقل واطباق ذوي الفضل
العلوم سيما اليقينية اعلى المطالب وابهى المناقب واوفى مكاسبها
اشرف الاشخاص البشرية ونفسه اسرع اتصالا بالعقول
الملكية وكان الاطلاع على دقايقها والاحاطة بكنه حقايقها
لا يمكن الا بالعلم الموسوم بالمنطق اذ به يعرف صحيحها من
سقيمها وغثها من سمينها فاشار الى من سعد بلطف الحق
وامتاز بتأييد من مبين كافة الخلق وعالي الى جنابه الدانية
والعالي وافلح بمتابعته المطاع والعاصي وهو المولى العظيم
الصاحب الاعظم المقبل المقبول المنعم الحسيب النسيب ذو المناقب
والمفاخر شمس الملة والدين بهاء الاسلام والمسلمين ملك

الوزراء

الوزراء
والافاضل قدوة الاكابر والاماثل قطب الاعالي فلك المعالي محمد بن المولى
الصدر المعظم والصاحب الاعظم دستور الافاضل صاحب ديوان
اصف الزمان ملك الوزراء والمشرق والمغرب
المحامي بهاء الملة والدين علاء الاسلام والمسلمين قطب الملوك
والسلاطين محمد الجويني ادام الله ظلاله وضاعف جلاله الذي
وهو حداثة سنية فاز بالسعادات الابدية والكرامات السرمدية
واختص بالفضائل الجمة والخصال الحمدة فحرر كتاب جامع لقواعده
وحاوي لاصوله وضوابطه فبادرت الى امتثال اشارته وشرعت
في تبيته وكتابته ملتمسا ان لا اسلك بشيء يعتد به مع زيادات
لطيفة ونكتة شريفة من عندي غير تابع لاحد من الحالقين
الصريح بل الحق الصريح الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا
من خلفه وسميته بالرسالة الشمسية في القواعد المنطقية
ورتبته على مقدمة وثلثة مقالات وخاتمة معتصما بحبل التوفيق
من واهب العقل ومتوكلا على جوده المفيض الخير والعدل انه
خير موفق ومعين اما المقدمة ففيها بحثان احدهما
في ان المنطق وبيان الحاجة اليه اعلم ان التصور فقط
وهو حصول صورة الشيء في العقل تصور معه حكم وهو
اسناد امر الى امر ايجابا او سلبا ويقال للمجموع تصديق

وليس الكل من كل منهما بديهيا والا لما عهد لنا شيئا ولا نظريا
والا لدار او تسلسل بل البعض من كل منهما بديهي والبعض الآخر
نظري الى مجهول وذلك الترتيب ليس بصواب دعا ملنا قضية
بعض العقلاء بعضا في مقتضى افكارهم بل الانسب الوسط
ناقض نفسه في وقتين فمست الحاجة الى قانون يفيد معرفة
طرق اكتساب النظريات من الضروريات والاحاطة باصحيح
والفاسد من الفكر الواقع فيها وهو المنطق ورسموه بانه
الة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر
وليس كلم بديهيا والا لاستغنى عن تعلم ولا نظريا والا
لدار او تسلسل بل بعضه بديهي وبعضه نظري مستفاد
منه البحث الثاني في موضوع المنطق موضوع كل علم
ما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو اي لذاته
او لمساويه او لجزئه وموضوع المنطق المعلومات التصو
رية والتصديقية لان المنطقي يبحث عنها من حيث
انها توصل الى مجهول تصوري او الى مجهول تصديقي
ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور كونها
كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا ومن

حيث

حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا
ككونها قضية وعكس قضية ونقيض قضية واما توقفا
بعيدا ككونها موضوعات ومحمولات وقد جرت العادت
بان يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا والموصل الى التصد
التصديق حجة ويجب تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم
التصور على التصديق طبعا لان كل تصديق لا بد فيه
من تصور المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه والمحكوم به
كذلك والحكم لامتناع الحكم فمن جهل احد هذه الامور
المقالات فمثلث المقالة الاولى في المفردات وفيها اربعة فصول
الفصل الاول في الالفاظ دلالة اللفظ على المعنى بتوسط
الوضع له مطابقة كدلالة لفظ غير او لفظ انسان
على الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه تضمن كدلالة
على الحيوان او على الناطق وحده وبتوسطه لما خرج عنه التزام
كدلالة على قابل العلم وصنعة الكتابة ويشترط في الدلالة الاولى
كون الخارج بحالة يلزم من تصور المسمى تصوره والا لامتنع فهم
فهم من اللفظ ولا يشترط فيها كونه بحالة يلزم من تحقق
المسمى في الخارج والمطابقة تحققه فيه كدلالة لفظ العمى على البصر

عدم الملازمة بينهما في الخارج والمطابقة لا تستلزم التضمن كما في
البسائط واما استلزامها فغير متيقن لان وجود اللازم كالماهية
(الالتزام)
يلزم من تصورها تصوره غير معلوم وما قيل ان تصور
كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها ممنوع ومن
هذتبين عدم استلزام التضمن الالتزام واما هما فلا يوجدان
الا مع المطابقة لاستحالة وجود التابع من حيث انه تابع بدون
المتبوع والدال بالمطابقة ان قصد بجزء الدلالة على جزء معناه
فهو المركب كزيد حيوان ناطق والا فهو المفرد وهو ان لم يصلح لان يخبر به
وحده فهو الاداة كفي ولا وان صلح لذلك فان دل بهيئته على
زمان معين من الازمنة الثلثة فهو الكلمة وان لم يدل فهو
الاسم وهو اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول فان
تشخص ذلك المعنى سمي علما والا فتواطئا ان استوت افراده الذهنية
والخارجية فيه كالانسان والشمس وممكنا ان حصوله في
البعض اولى او اقدم او اشد من الاخر كالوجود بالنسبة الى
الواجب والممكن بحسب الاشدية والاضعفية كالثلج والعاج
وان كان الثاني فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية فهو
المشترك العين وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدها ثم نقل

الى الثاني وح

وح ان ترك هو موضوعه الاول سمي لفظا منقولا عرفيا ان كان الناقل
هو العرف العام كالدابة وشرعيا ان كان الناقل هو الشرع كالصلوة
والصوم واصطلاحيا ان كان الناقل هو العرف الخاص كاصطلاح
اهل النحو والنظار والا لم يترك موضوعه الاول سمي بالنسبة
اليه حقيقة وبالنسبة الى المنقول اليه مجازا كالاسد بالنسبة الى
المفترس والرجل الشجاع وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ معنى
احر مرادف له ان توافقا في المعنى ومباين له ان اختلفا فيه
واما المركب فهو اما تام وهو الذي يصح السكوت عليه واما
غير تام هو الذي بخلافه والتام ان احتمل الصدق والكذب
فهو الخبر والا لم يحتمل فان دل على طلب الفعل دلالة اولية
اي وضعية فهو مع الاستعلاء امر كقولنا اضرب انت ومع
التساوي او الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي التماس وان لم يدل فهو
التنبيه وهو اسم عام يندرج فيه التمني والترجي والقسم والنداء
واما غير تام فهو اما تقييدي كالحيوان الناطق واما غير
تقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة الفعل
الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو حرفي حقيقة ان منع نفس
تصوره عن وقوع الشركة فيه وكلي ان لم يمنع واللفظ الدال

عليها يسمى جزئيا وكليا والكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته
من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا عنها والاول هو النوع الحقيقي
سواء كان مقولا على الاشخاص فهو المقول في جواب ما هو بحسب
الشركة والخصوصية مثل الانسان او غير مقول على الاشخاص
وهو المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس
فهو كلي مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقايق في
جواب ما هو وان كان الثاني فان كان تمام الجزء المشترك
بين الماهية وبين نوع اخر فهو المقول في جواب ما هو بحسب
الشركة المحضة يسمى جنسا ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين
مختلفين بالحقايق في جواب ما هو وهو قريب ان كان الجواب
عنها وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن كل
ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وبعيد
ان كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن
بعض الاخر ويكون هذا جوابا ان كان بعيدا بمرتبة واحدة
كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان وثلثة اجوبة ان كان بعيدا
بمرتبتين كالجسم واربعة اجوبة ان كان بعيدا بثلث مراتب
كالجوهر وعلى هذا القياس وان لم يكن تمام المشترك بينها وبين

نوع

1

نوع اخر فلا بد وان لا يكون مشتركا اصلا او بعضا من تمام المشترك
ما وبالله والا لكان مشتركا بين الماهية وبين نوع اخر ولا
يجوز ان يكون تمام المشترك بالنسبة الى ذلك النوع لان المقدر
خلافه بل بعضه ولا يتسلسل بل ينتهي الى ما يساويه فيكون
فصلا جنسا فكيف كان يميز الماهية عن مشاركتها في جنس
او في وجود فكان فصلا ورسموه بانه كلي يحمل على الشيء في جواب
اي شيء هو في جوهر فعلى هذا المركب ماهية من امرين متا
وين او امور متساوية كان كلي منهما فصلا لها
لان يتميزها عن ما يشاركها في الوجود والفصل المميز للنوع عن
مشاركه في الجنس قريبا كالناطق للانسان وبعيدا ان ميزه
عنه في جنس بعيد كالحساس للانسان واما الثالث فان امتنع
انفكاكه عن الماهية فهو العرض اللازم والا فهو العرض المفارق
واللازم قد يكون لازما للوجود كالتواد للحيوان وقد يكون لا
لازما للماهية كالضحك بالقوة للانسان وهو اما بين وهو الذي
يكون تصور مع تصور ملزومه كافيا في جزم الذهن با
للزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة واما غير
بين وهو الذي يفتقر في جزم الذهن باللزوم بينهما الى

وسطه كتساوي الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث وقد يقال
البين على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره والاول
اعم والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما
بطيئة الزوال كالشيب والشباب وكل واحد من اللازم والمفارق
ان اختص بافراد حقيقة واحدة فقط فهي الخاصة كالضاحك والا
فهو العرض العام كالماشي وتسمى الخاصة بانها كلية مقولة على نحن
حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا والعرض العام بانه كلي مقول على
افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا فالحيوان اذ نحن
نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عامة الفصل الثالث في مباحث
الكلي والجزئي وهو خمسة الاول الكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج
لا لنفس مفهوم اللفظ كشريك الباري عز اسمه وقد يكون
ممكن الوجود فيه ولكن لا يوجد كالغضاء وقد يكون الموجود فيه
واحدا فقط مع امتناع غيره كالباري تعالى او مع امكان
كالشمس وقد يكون الموجود فيه كثيرا متناهيا كالكواكب
السبعة السيارة او غير متناه كالنفوس الناطقة الثاني اذا قلنا
للحيوان مثلا بانه كلي فهناك امور ثلثة الحيوان من حيث
هو هو وكونه كليا المركب منهما والاول يسمى كليا طبعيا
والثاني

والثاني كليا منطقيا والثالث كليا عقليا والكلي الطبيعي موجود في الخارج لانه جزء من هذا الحيوان الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود واما الكليان الاخيران ففي وجودهما في الخارج خلاف والنظر في ذلك خارج عن صناعة المنطق و
الثالث الكليان متساويان ان صدق كل ما صدق عليه
الاخر كالانسان والناطق وبينهما عموم وخصوص مطلق
ان صدق احدهما على كل ما صدق عليه الاخر من غير عكس
كالحيوان والانسان وبينهما عموم وخصوص من وجه ان صدق
كل واحد منهما على بعض ما صدق عليه الاخر فقط كالحيوان
والابيض ومتنافيان ان لم يصدق شيء منهما على شيء
مما يصدق عليه الاخر كالانسان والفرس ونقيض المتساويين
متساويان والا لصدق احدهما على ما كذب عليه الاخر
فصدق احد المتساويين على ما يكذب على الاخر وهو محال و
نقيض الاعم من شيء مطلقا اخص من نقيض الاخص
مطلقا لصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض
الاعم من غير عكس الاول فلانه لو لا ذلك لصدق عين
الاخص على بعض ما صدق عليه نقيض الاعم وذلك مستلزم

(واحدهما على كل ما صدق عليه الاخر كالانسان والناطق وبينهما عموم وخصوص مطلق ان صدق)

لصدق الاخص بدون الاعم وهو محال واما الثاني فلانه
لولا ذلك لصدق نقيض الاعم على كل ما يصدق عليه نقيض
الاخص وذلك مستلزم لصدق الاخص على كل الاعم وهو
محال والاعم من شيء من وجه ليس بين نقيضيهما عموم
اصلا لتحقق مثل هذا العموم بين عين الاعم مطلقا ونقيض
الاخص مع التباين الكلي بين نقيض الاعم مطلقا وعين الاخص
ونقيض المتباينين متباينان تباينا جزئيا لانهما ان لم يصدقا
معا على شيء اصلا كالوجود والعدم كان بينهما تباين كلي
وان صدقا معا على شيء كالانسان والفرس كان بينهما تباين
جزئي ضرورة صدق احد المتباينين مع نقيض الاخر فقط
فالتباين الجزئي لازم جزءا والرابع الجزئي كما يقال على المعنى المذكور
المسمى بالحقيقي فكذلك يقال على كل اخص تحت الاعم ويسمى
جزئيا الاضافي وهو اعم من الاول لان كل جزئي حقيقي فهو
جزئي والاضافي دون العكس اما الاول فلاندراج كل شخص
تحت ماهية المفرد عن الشخص واما الثاني فلجواز كون
الجزئي الاضافي كليا وامتناع كون الجزئي الحقيقي كذلك
والنام النوع كما يقال على ما ذكرناه ويقال له النوع الحقيقي فكذلك

يقال

يقال على كل ما هية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو
قولا اوليا ويسمى النوع الاضافي وهو رابعها اربع لانه اما ان يكون
اعم الانواع وهو النوع كالجسم او اخصها وهو النوع الاسفل
كالانسان ويسمى نوع الانواع او اعم من الاسفل او اخص من العالي
وهو النوع المتوسط كالحيوان والجسم النامي او مباين للكل وهو
النوع المفرد كالعقل ان قلنا ان الجواهر جنس له وهو رابع الاجناس
ايضا هذه الاربع لكن العالي كالجوهر في مراتب الاجناس يسمى جنس
الاجناس والسافل كالحيوان ومثال المتوسط غير كالجسم النامي او
ومثال المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر ليس جنسا له والنوع الاضافي
موجود بدون الحقيقي كالانواع المتوسطة والحقيقي موجود بدون
الاضافي كالحقايق البسيطة فليس بينهما عموم وخصوص
مطلقا بل كل منهما اعم من الاخر من وجه لصدقهما على النوع السافل
وجزء المقول في جواب ما هو ان كان مذكورا بالمطابقة يسمى واقعا
في طريق ما هو كالحيوان او الناطق بالنسبة الى الحيوان الناطق المقول
في جواب السؤال بما هو عن الانسان وان كان مذكورا بالتضمن
يسمى داخلا في جواب ما هو كالجسم النامي او المتحرك بالارادة
الدال عليهما الحيوان بالتضمن والجنس العالي جاز ان يكون له فصل

يقوم به او ان تركبه من امرين متساويين او امور متساوية ويجب
ان يكون له فصل يقسمه والنوع السافل يجب ان يكون له فصل
يقوم به تركبه من الجنس والفصل ويمنع ان يكون له فصل يقسمه
والمتوسطات يجب ان يكون لها فصول يقومها وفصول تقسمها
وكل فصل يقومه العالي فهو يقومه السافل من غير عكس
كلي وكل فصل يقسمه السافل فهو يقسم العالي من غير عكس
كلي الفصل الرابع في التعريفات المعروف للشيء هو الذي يستلزم
تصوره تصور ذلك الشيء او امتيازه عن كل ما عداه وهو
لا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف معلوم قبل المعرف
والشيء لا يعلم قبل نفسه ولا اعم منه لقصوره عن افادة التعريف
ولا احص لكونه اخفى فهو مساوله في العموم والخصوص وهو
حدا تاما ان كان بالجنس والفصل القريب وحدا ناقصا ان كان
بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد ورسما تاما ان كان
بالجنس القريب والخاصة ورسما ناقصا ان كان بالخاصة وحدها
او بها وبالجنس البعيد ويجب الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه
في المعرفة والجهالة كتعريف المتحرك بما يمكن والزوج بما ليس
بفرد وعن تعريف الشيء بما لا يعرف الا به سواء كان بمرتبة واحدة
كما

كما يقال الكيفية ما بها يقع المشابهة ثم يقال المشابهة اتفاق في
الكيفية او بمراتب كما يقال الانسان هما زوج الاول ثم يقال الزوج
هو المنقسم بمتساويين ثم يقال المتساويين هما الشيئان
اللذان لا يفضل احدهما على الآخر ثم يقال الشيئان هما الانسان
ويجب ان يحترز عن استعمال الالفاظ غريبة وحشية غير ظاهرة
الدلالة بالقياس الى السائل السامع لكونه مفوتا للغرض

تمت المقالة الثانية

في القضايا واحكامها وفيها مقدمة وثلث فصول اما المقدمة
ففي تعريف القضية واقسامها الاولية القضية قول يصح ان يقال
لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه وهي اما حملية ان اتحدت
بطرفيها الا مفردين كقولنا زيد عالم زيد ليس بعالم او شرطية
ان لم تتحد والشرطية اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق
قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا
ان كان هذا انسانا فهو حيوان وليس ان كان هذا انسانا
فهو جماد واما منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين اثنين
القضيتين في الصدق والكذب معا او في احدهما فقط او بنفيد
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وليس اما ان يكون

هذا الانسان كاتبا او اسود الفصل الاول في الحملية وفيه اربعة
مباحث البحث الاول في اجزائها واقسامها الحملية انما تحقق
باجزاء ثلثة محكوم عليه ويسمى موضوعا ومحكوم به ويسمى
محمولا ونسبة بينهما تربط المحمول بالموضوع واللفظ الدال
عليها يسمى رابطة كهو في قولنا زيد هو عالم ويسمى القضية ح
ثلثية وقد يحذف الرابطة في بعض الالفاظ لشعور الذهن
بمعناها ويسمى القضية ح ثنائية وهذه النسبة ان كانت
نسبة بها يصح ان يقال الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا
الانسان حيوان وان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع
ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا الانسان ليس بحجر وموضوع
المهملة ان كان شخصا معينا سميت القضية محصورة وشخصية و
ان كان كليا فان بين فيها كمية افراد ما صدق عليه الحكم يسمى
اللفظ الدال عليها سورا سميت محصورة ومسورة وهي
اربعة لانه ان بين فيها ان الحكم على كل الافراد فهي الكلية اما موجبة
وسورها كل كقولنا كل نار حارة او واحد من الانسان بجماد وان
بين فيها ان الحكم على بعض الافراد فهي الجزئية وهي اما موجبة
وسورها بعض وواحد كقولنا بعض الحيوان او واحد من
الحيوان

انسان واما سالبة وسورها ليس كل وليس بعض وبعض ليس
كقولنا كل حيوان انسانا وليس بعض الحيوان انسانا وبعض
الحيوان ليس بانسان وان طبيعتين فيها كمية الافراد فان لم تصلح
لان تصدق كلية وجزئية سميت القضية طبيعية كقولنا الحيوان
جنس والانسان نوع وان صلحت لذلك سميت مهملة كقولنا
الانسان في خسر الانسان ليس في خسر وهو ليس في قوة الجزئية
لانه متى صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان
في خسر وبالعكس البحث الثاني في تحقيق المحصورات الاربع كقولنا
كل ج ب يستعمل تارة بحسب الحقيقة ومعناه ان كل ما لو وجد
كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث لو وجد كان ب اعم ما هو
ملزوم ج فهو ملزوم ب وتارة بحسب الخارج ومعناه ان كل ج في الخارج
سواء كان حال الحكم او قبله او بعده فهو ب في الخارج والفرق بين هذين
الاعتبارين ظاهر فانه لو لم يوجد شيء من المربعات في الخارج يصح ان
يقال كل مربع شكل بالاعتبار الاول دون الثاني ولو لم يوجد من
الاشكال في الخارج الا المربع يصح ان يقال كل شكل بالاعتبار الثاني دون
الاول وعلى هذا فقس المحصورات الباقية البحث الثالث في العدول
والتحصيل حرف السلب اذا جعل جزءا من الموضوع كقولنا اللاجماد

او من المحمول كقولنا الجماد لا عالم او منهما جميعا اللاحي لا عالم سميت
القضية معدولة موجبة كانت او سالبة وان لم يكن لشئ منهما
سميت القضية محصلة ان كانت موجبة وبسيطة ان كانت سالبة
والاعتبار بالايجاب القضية وسلبها بالنسبة الثبوتية والسلبية
لا بطرفي القضية فان قولنا كل عالم يحيى فهو لا عالم موجبة
مع ان طرفيها عدميان وقولنا لا شئ من المتحرك بساكن
سالبة مع ان طرفيها وجوديان والسالبة البسيطة اعم من الموجبة
المعدولة المحمولة لصدق السلب عند عدم الموضوع دون
الايجاب فان الايجاب لا يصح الا على موجود محقق كما في الخارج
جزئيا الموضوع او مقدر كما في الحقيقية الموضوع واما اذا كان
الموضوع موجودا فانهما متلازمان والفرق بينهما في اللفظ اما
في الثانية فالقضية موجبة ان قدمت الرابطة على حرف السلب
وسالبة ان اخرت واما في الثنائية فبالنسبة او باصطلاح
على تخصيص لفظ غير او لفظ لا بالايجاب المعدول ولفظ ليس
بالسلب البسيط او بالعكس البحث الرابع في القضايا الملو
جهة لا بد لنسبة المحمولات الى الموضوعات من كيفية ايجابية
كانت او سلبية كالضرورة والدوام واللاضرورة واللادوام و

بستمى

ويسمى تلك الكيفية مادة القضية الدال عليها يسمى جهة القضية
والقضايا الملوجهة التي جرت العادة بالبحث عنها وعن
احكامها ثلثة عشر قضية منها بسيطة وهي التي حقيقتها
ايجاب فقط او سلب فقط ومنها مركبة وهي التي حقيقتها
تتركب من ايجاب وسلب والبسائط ستة الاولى الضرورية
المطلقة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلب
عنه ما دام ذات الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة كل انسان
حيوان او بالضرورة لا شئ من الانسان بحجر الثانية الدائمة المطلقة
المطلقة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او سلبه
عنه ما دام ذات الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة كل انسان
حيوان دائما لا شئ من الانسان بحجر الثالثة المشروطة العامة
وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط
وصف كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
وبالضرورة لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا
الرابعة العرفية العامة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع ومثالهما ايجابا وسلبا
ما مر الخامسة المطلقة العامة وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول

للموضوع او سلبه عنه بالفعل كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس
وبالاطلاق العام لاشئ من الانسان بمتنفس ان ادسة الممكنة العامة
وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانب المخالف كقولنا
بالامكان العام كل ناس حجارة وبالامكان العام لاشئ من الحجارة بناس وهو
اما المركبات فسبع الاولى المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة
مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة
كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لادائما فتركيبها من موجبة
مشروطة عامة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة
لاشئ من الانسان بساكن الاصابع مادام كاتبا لادائما متركيبها
من سالبة مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة الثانية العرفية الخاصة
وهي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة
فتركيبها من موجبة عرفية عامة وسالبة مطلقة عامة ومثالها ايجابا
وسلبا مامر الثالثة الوجودية اللاضرورية وهي المطلقة العامة
مع قيد اللاضرورة بحسب الذات فهي ان كانت موجبة كقولنا كل
انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة
عامة وسالبة ممكنة عامة وان كانت سالبة كقولنا لاشئ من
الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة
مطلقة

مطلقة عامة وموجبة ممكنة عامة الرابعة الوجودية اللادائمة وهي
المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات هي سواء كانت
موجبة او سالبة فتركيبها من المطلقتين العامتين احديهما مو
جبة والاخرى سالبة ومثالها ايجابا او سلبا مامر الخامسة
الوقتية وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه
عنه في وقت معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام
بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر ينخسف
وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لادائما فتركيبها من موجبة
وقتية وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا لاشئ
من القمر بمنخسف وقت التربيع لادائما فتركيبها من سالبة وقتية
مطلقة وموجبة مطلقة عامة السادسة المنتشرة وهي التي
يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت
غير معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب
الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس
في وقت ما لادائما فتركيبها من منتشرة مطلقة وسالبة
مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ
من الانسان بمتنفس في وقت ما لادائما فتركيبها من سالبة

منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة التابعة الممكنة الخاصة وهي
التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعا
وهي سواء كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب
او سالبة كقولنا بالامكان الخاص لاشيء من الانسان بكاتب فتركيبها
من ممكنتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة والضابط
ان الادوام اشارة الى مطلقة عامة والاضرورة اشارة الى ممكنة عامة
مخالفتي الكيفية موافقة الكمية للقضية المفيدة بهما الفصل الثالث
في اقسام الشرطية الجزء الاول منها يسمى مقدما والثاني تاليا اما المتصلة
فاما لزومية وهي التي صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة
بينهما توجب ذلك كالعلية والتضائف واما اتفاقية وهي التي تكون
ذلك فيها بمجرد توافق الجزئين على الصدق كقولنا ان كان الانسان
ناطقا فالحمار ناهق واما المنفصلة اما حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي
بين جزئيها في الصدق والكذب معا كقولنا اما ان يكون هذا العدد
زوجا او فردا واما مانعة الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الصدق
فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشيء حجرا او شجرا واما مانعة الخلو وهي
التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الكذب فقط كقولنا اما ان يكون
التنافي فيها لذات الجزئين كما في الامثلة المذكورة اما اتفاقية وهي التي
تكون

يكون التنافي فيها بمجرد الاتفاق كقولنا الاسود كاتبا اما ان يكون هذا
اسودا او كاتبا حقيقة او لا اسودا او كاتبا مانعة الجمع او اسودا
او لا كاتبا مانعة الخلو وسالبة كل واحدة من هذه القضايا هي التي
يرفع ما حكم في موجبتها وسالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية وكذا
وسالبة العناد سالبة عنادية وسالبة الاتفاق سالبة اتفاقية
والمتصلة الموجبة تصدق عن صادقين وعن كاذبين وعن
مجهولي الصدق والكذب وعن مقدم كاذب وتالي صادق د
دون العكس لامتناع استلزام الصادق الكاذب وتكذب
عن جزئيين كاذبين وعن مقدم كاذب وتالي صادق وبالعكس
وعن صادقين اذا كانت لزومية واما اذا كانت اتفاقية فكذبها
عن صادقين محال والمنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق عن
صادق وكاذب وتكذب عن صادقين وكاذبين ومانعة الجمع
تصدق عن كاذبين وعن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين
وهي الخلو تصدق عن صادقين وكاذب وتكذب عن كاذبين وان لزم
تصدق عما تكذب الموجبة وتكذب عما يصدق الموجبة لحلية الشرطية
ان يكون التالي لازما او مساويا لجميع الاوضاع التي يمكن حصول
التالي عليها للمقدم وهي الاوضاع التي يحصل له بسبب الاقتران بالامور

التي يمكن اجتماعه معا والجزئية ان يكون كذلك على بعض هذه الاوضاع
والمخصوصة ان يكون كذلك على وضع معين وسور الموجبة الكلية
في المتصلة كلما او دوما ومتى والمنفصلة دائما وسور السالبة
الكلية بينهما ليس البتة والموجبة الجزئية قد يكون والسالبة الجزئية قد لا يكون
وادخال حرف السلب على سور الايجاب الكلي والمهملة باطلاق لفظ لو
ان واذن واذا في المتصلة وامّا في المنفصلة والشرطية قد يتركب عن حمليتين
وعن متصليتين وعن حملية متصلة وعن حملية متصلة وعن حملية
ومنفصلة وعن متصلة ومنفصلة وكل واحد من هذه الثلثة الاخيرة
في المتصلة ينقسم الى قسمين لامتيازها مقدما عن تاليها بالطبع بخلاف
المنفصلة فان مقدمها انما يتميز عن تاليها بالوضع فقط فاقسام المتصلات
تسعة والمنفصلات ستة واما الامثلة فعليك باستخراجها عن نفسك

الفصل الثالث في احكام القضايا وفيه اربعة مباحث البحث الاول
في التناقض وحده بانه اختلاف القضيتين بالسلب والايجاب بحيث يقتضي
لذاتهما ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة ولا يتحقق التناقض
في المحصوصيتين الا عند اتحاد الموضوع ويندرج فيه وحده الشرط
والجزء والكل وعند اتحاد المحمول ويندرج فيه وحده الزمان والمكان و
والاضافة والقوة والفعل وفي المحصورتين لا بد مع ذلك من الاختلاف
في الكمية

في الكمية لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في مادة يكون الموضوع
فيها اعم من المحمول ولا بد من الاختلاف في الكل بجدة لصدق الكمتين
وكذب الضروريتين في مادة الامكان فنقيض الضرورية المطلقة
الممكنة العامة لان سلب الضرورة مع الضرورة مما يتناقضان جزما
ونقيض الدائمة المطلقة العامة لان السلب في كل الاوقات ينافيه الا
يجاب في البعض وبالعكس ونقيض المشروطة العامة الجنسية الممكنة
اعني التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف عن جانب المخالف
كقولنا كل من به ذات بحيث يمكن ان يعد في بعض اوقات كونه
مجنونا ونقيض الوقتية العامة الجنسية المطلقة اعني التي حكم فيها
بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في بعض احيان وصف الموضوع
ومثالها ما مر واما المركبات فان كانت كلية فنقيضها احد نقيض
جزئيها وذلك جلي بعد الاحاطة بحقايق المركبات ونقايض البسائط
فانك اذا تحققت ان الوجودية اللادائمة تركيبها من مطلقتين عامتين
احديهما موجبة والاخرى سالبة وان نقيض المطلقة هو اللادائمة تحققت
ان نقيضها امّا الدائم المخالف او الدائم الموافق وان كانت جزئية
فلا يكفي في نقيضها ما ذكرناه لانه يكذب بعض الجسم حيوان لا دائما
مع كذب واحد من نقيضي جزئية بل كف في نقيضها ان يرد بين نقيضي

الجزئيين لكل واحد واحدى لكل لا عاما واعدم نقيضها فيقال كل جسم اما
حيوان دائما وليس بحيوان دائما واما الشرطية فنقيض الكلية فيها الجزئية
الموافقة في الجنس والنوع المخالفة في الكيف وبالعكس المبحث الثاني
في العكس المستوي وهو عبارة عن جعل الجزء الاول من القضية ثانيا
والثاني اولا مع بقاء الصدق والكيفية اما السوالب فان كانت كلية
فيعكس منها وهو الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة
لا تنعكس لامتناع العكس في اخصها وهو الوقتية لصدق قولنا
بالضرورة لا شئ من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما وكذب بعض ما
ليس بمنخسف ليس بمنخسف بالامكان العام الذي هو اعم المحمولات لان كل منخسف
فهو قمر بالضرورة واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم الاخص لان لازم
الاخص ضرورة اما الضرورة والدائمة المطلقتان فتنعكسان دائمة
كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لا شئ من ج ب فدائما لا من
ب ج والا فبعض ب ج بالاطلاق العام وهو مع الاصل ينتج بعض
ب ليس ب بالضرورة في الضرورية ودائما في الدائمة وهو محال واما المشر
وطة والعرفية العامتان فتنعكسان عرفية كلية لانه اذا صدق با
لضرورة او دائما لا شئ من ج ب ما دام ج فدائما لا شئ من ب ما دام ج
والا فبعض ب ج حين هو ب وهو مع الاصل ينتج بعض ليس حين هو

وهو

وهو محال واما المشروطة والعرفية الخاصتان فتنعكسان عرفية عامة
لا دائمة في البعض اما العرفية العامة فليكن بها لازمة للعامتين واما
اللادوام فلانه لو كذب لصدق لا شئ من ج ب دائما وتنعكس لا
شئ من ج ب دائما وقد كان كل ج ب بالفعل هذا خلف وان كانت
جزئية فالمشروطة والعرفية الخاصتان تنعكسان عرفية خاصة
لانها اذا صدق بالضرورة او دائما بعض ج ليس ب ما دام ج
لا دائما فنفرض وجب ان يصدق بعض ب ليس ج ما دام ب
لا دائما لانا نفرض ذات الموضوع وهو ج د فج بالفعل وب
ايضا بلادوام سلب الباء عند وليس ج ما دام ب والا كان ج
حين هو ب وب حين هو ج وقد كان ليس ب ما دام ح هذا خلف
واذا صدق الجيم والباء عليه وتنافيا فيه صدق بعض ب ليس
ما دام ب
ج لا دائما وهو المطلوب واما البواقي فلا تنعكس لانه يصدق
القمر ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب عكسها بالا
مكان العام الذي هو اعم المحمولات لكن الضرورة اخص المطلقة
والوقتية اخص المركبات الباقية ومتى لم تنعكس الشئ
منها كما عرفت ان انعكاس ما تنعكس العام يستلزم انعكاس
الخاص واما الموجبة كلية كانت او جزئية فلا تنعكس كلية لا

لاحتمال كون المحمول اعم من الموضوع واما في الجزئية فالضرورة
والدائمة والعامتان فتنعكس جزئية مطلقة لانه اذا صدق
كل ج ب باحدى هذه الجهات الاربع المذكورة صدق بعض
ب ج حين هو ب والا فلا شئ من ب ج ما دام ب وهو
مع الاصل ينتج لا شئ من ج ج اوليس دائما في الضرورية والدائمة
او ما دام ج في العامتين وهو محال واما الخاصتان فتنعكس
جزئية مطلقة مقيدة بالادوام واما الجزئية المطلقة فلكونها
لازمة لعامتيهما واما قيد الادوام في الاصل الكلي فلانه لو كذب
بعض ب ليس ج بالفعل لصدق كل ب ج دائما فتضمنها في الجزء
الاول من الاصل وهو قولنا بالضرورة او دائما كل ج ب ما دام
ج ينتج كل ب ب دائما وتضمنه الى الجزء الثاني ايضا وهو قولنا لا شئ
من ج ب بالاطلاق العام ينتج لا شئ من ب ب من اطلاق العام
فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال واما في الجزئي فنفرض الموضوع
فيهما بالفعل ج لكان ج دائما ب دائما لدوام الباء بدوام الجيم
لكن اللازم باطل لتغير الاصل بالادوام واما الوقتيان والو
جوديتان والمطلقة العامة فتنعكس مطلقة عامة لانه اذا
صدق كل ج ب باحدى الجهات الخمس المذكورة فبعض ب ج

بالا

بالاطلاق العام والا فلا شئ من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج
لا شئ من ج ج وهو محال وان شئت عكست نقيض العكس في الموجبات
يصدق نقيض الاصل والاخص منه واما الممكنتان اخالهما في الا
نعكاس وعدمه غير معلوم لتوقف البرهان المذكور في الانعكاس
فيهما على الانعكاس السالبة الضرورية كنفسها او على انتاج الصغرى
الممكنة مع الكبرى الضرورية في الشكل الاول والثالث اللذين
كل واحد منهما غير محقق او العدم الصغرى بدليل يوجب الانعكاس
او عدمه اما الشرطية فالمنفصلة الموجبة جزئية والسالبة و
الكلية سالبة كلية اذ لو صدق نقيض العكس لا ينتظم مع الاصل
قياسا منتجا للمحال واما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق
قولنا قد لا يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان مع كذب العكس
واما المنفصلة فلا يتصور فيها العكس لعموم الامر بين جزئيهما با
بالطبع المجانسة الثالث في عكس النقيض وهي عبارة عن جعل
الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين الاول مع مخالفة
الاصل في الكيف وموافقة في الصدق اما الموجبات فان كانت كلية
فبعضها وهي التي لا تنعكس لا تصدق سوالبها بالعكس المستوي
فلا تنعكس لانه يصدق بالضرورة كل فرس ليس بمتحرك

وقت التربيع لا دائما دون عكسه كما عرفت وتنعكس الضرورية
والدائمة دائمة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل ج ب
فدائما لا شئ مما ليس ب ج والا فبعض ما ليس ب هو ج بالفعل وهو
مع الاصل ينتج بعض ما ليس ب هو ب بالضرورة في الضرورية ودائما
في الدائمة وهو محال واما المشروطة والعرفية العامتان فتنعكسان
عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل ج ب ما دام ج
فدائما لا شئ مما ليس ب ج ما دام ليس ب والا فبعض ما ليس ب
فهو ج حين هو ليس ب وهو مع الاصل ينتج بعض ما ليس ب فهو ب
حين هو ليس ب وهو محال واما الخاصتان فتنعكسان عرفية عامة
لا دائمة في البعض اما العرفية عامة فلا يستلزم العامتين اياها واما
اللادوام في البعض فلانه يصدق بعض ما ليس ب فهو ج بالاطلاق
العام والا فلا شئ مما ليس ب هو ج دائما فعكس لا شئ من ج ليس ب
دائما وقد كان لا شئ من ج ب بالفعل بحكم اللادوام ويلزمه كل ج فهو
ليس ب بالفعل لوجود الموضوع هذا خلف وان كانت جزئية في الخاصتين
ينعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما بعض ج ب
ما دام ج لا دائما فرض الموضوع وهو ج فقد ليس ب اللادوام
ثبوت البالله وليس ج ما دام ليس ب والا كان ج حين
هو

هو ليس ب فليس ب حين هو ج وقد كان ما دام ج هذا خلف و
ج بالفعل وهو ظاهر فبعض ما ليس هو ج ما دام ليس ب لا دائما
وهو المطلوب واما البواقي فلا تنعكس لصدق قولنا بعض الحيوان
هو ليس بانسان بالضرورة المطلقة وبعض القمر ليس بمنخسف بالضرورة
الوقتية دون عكسها ومتى لم ينعكس شئ منهما كما عرفت في العكس
المستوي واما السوالب كلية كانت او جزئية فلا تنعكس كلية لا
احتمال كون الموضوع اخص ببعض من نقيض المحمول وتنعكس
الخاصتان جزئية مطلقة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لا شئ
من ج ب ما دام ج لا دائما بفرض الموضوع د فهو ليس ب بالفعل
و ج في بعض اوقات ليس ب لانه ليس ب في جميع اوقات ج
فبعض ما ليس ب فهو ج في بعض اوقات ليس ب وهو المدعى
واما الوقتيتان والوجوديتان فتنعكسان مطلقة عامة لانه اذا
صدق لا شئ من ج ب باحدى هذه الجهات بفرض الموضوع د فهو
ليس ب بالفعل د ج بالفعل فبعض ما ليس ب فهو ج بالفعل فبعض ما
ليس ب فهو ج بالفعل وهو المطلوب وهكذا بين عكس جزئياتها
واما بواقي السوالب فلا تنعكس والشرطية موجبة كانت او سالبة
فغير معلومة الانعكاس لعدم الظفر بالبرهان

في لوازمهم الشرطيات أما المتصلة الموجبة الكلية فتلزم الجمع منفصلة
مانعة الجمع من عين المقدم ونقيض التالي وما نعة الخلو من
نقيض المقدم وعين التالي متعاكسين عليها والا لبطل اللزوم
والانفصال واما المنفصلة الحقيقة فتلزم اربع متصلات مقدم
اثنين منها عين احد الجزئين وتاليهما نقيض الاخر ومقدم الاخرين
نقيض احد الجزئين وتاليهما عين الاخر وكل واحدة من غير الحقيقية
ملزمة للاخرى مركبة من نقيض الجزئين المقالة
ومنها خمسة فصول الفصل الاول في تعريف القياس واقسامه
القياس قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها قول
اخر وهو استثنائي ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا
فيه بالفعل كقولنا ان كان هذا جسما فهو متحيز لكنه جسم فهو
متحيز وهو بعينه مذكور فيه ولو قلنا لكنه ليس متحيزا نتج انه
ليس بجسم ونقيضه مذكور فيه واقتراني ان لم يكن كذلك
كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج كل جسم حادث
وليس هو ولا نقيضه مذكورا فيه بالفعل وموضوع المطلوب فيه
يسمى اصغر ومحموله اكبر والقضية التي جعلت جزء قياس يسمى
مقدمة والمقدمة التي فيها الاصغر الصغرى والتي فيها الاكبر
الكبرى

الكبرى والمكرر بينهما الاوسط واقتران الصغرى بالكبرى تسمى قرينة
وضربا والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الاوسط عند الحدين
الاخرين يسمى شكلا وهو اربعة لان الاوسط ان محمولا في
الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان محمولا
فيهما فهو الشكل الثاني وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث
وان كان موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع
والاول فشرطه ايجاب الصغرى والا لم يندرج الاصغر في
الاوسط وكلية الكبرى والا احتمل ان يكون البعض المحكوم عليه
بالاكثر غير البعض المحكوم به على الاصغر وضربه المنتجة اربعة الاول
من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل ج ب وكل ا ج فكل
ج ا والثاني من كليتين والكبرى سالبة والصغرى موجبة ينتج
سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا والثالث
من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض
ج ب وكل د ج فبعض ج ا والرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ا
بعض ب لان الشكل الثاني شرطه اختلاف مقدمتيه بالكيف و
كلية الكبرى والا بحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهو
صدق

صدف القياس مع ايجاب النتيجة تارة ومع سلبها اخرى وضروبه الناتجة ايضا اربعة الاول من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شئ من ا ب فلا شئ من ج ا بالخلف فهو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى لينتج نقيض الصغرى وبانعكاس الكبرى ليرتد الى الاول الثاني من كليتين والكبرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا لا شئ من ج ب وكل ا ب فلا شئ من ح ا بالخلف وبعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة الثالث من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ح ب ولا شئ من ا ب فليس بعض ج ا بالخلف وبعكس الكبرى ليرجع الى الاول ولفرض موضوع الجزئية د فكل د ب ولا شئ من ا ب فلا شئ من د ا ثم نقول بعض ج د فلا شئ من ا د فبعض ج ليس الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا بالخلف واما الشكل فشرطه ايجاب الصغرى والا يحصل اختلاف وكلية احدى المقدمتين والجائز ان يكون البعض المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلا يجب التعاية وضروبه الناتجة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية

جزئية كقولنا كل ب ج وكل ا بعض ج ا بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الصغرى لينتج نقيض الكبرى بالرد الى الاول بعكس الصغرى الثاني من الكبرى وبالرد الى الاول كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ج ولا شئ من ب ا بالخلف وبعكس الصغرى الثالث من موجبتين والكبرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ج ب وكل ب ا بالخلف وبعكس الصغرى ونفرض موضوع الجزئية د فكل د ب وكل ب ا وكل ا ثم نقول كل د ج وكل ا بعض ج وهو الخلط والرابع من موجبتين والصغرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا بالخلف وبعكس الكبرى و جعلها صغرى ثم عكس النتيجة والافتراض والخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شئ من ب ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى والافتراض السادس من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كلية كقولنا كل ج ب وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا بالخلف والافتراض ذا كانت السالبة مركبة واما الشكل الرابع فشرطه بحسب الكمية و الكيفية ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى واختلافهما

بالكيف مع كلية احدهما والا يحصل الاختلاف الموجب لعدم الا
نتاج وضربه الناتجة ثمانية الاول من موجبتين كليتين ينتج
موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل اب فبعض ج ا بعكس الترتيب
ثم عكس النتيجة والثاني من موجبتين والكبرى جزئية
ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب اب فبعض ج ا
كما مر والثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية
كقولنا لا شيء من ب ج وكل اب فلا شيء من ج ا كما مر والرابع من
كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا
شيء من اب فبعض ج ليس ا بعكس المقدمتين والخامس من مو
جبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج جزئية كقولنا بعض
ب ج ولا شيء من اب فبعض ج ليس ا كما مر والسادس من سالبة
جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا
بعض ب ليس ج وكل اب فبعض ج ليس ا بعكس الصغرى ليرتد
الى الثالث والسابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى
ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض اليس ب فبعض ج ليس
ا بعكس الكبرى لترد الى الثالث الثامن من سالبة كلية صغرى
وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا لا شيء من ب ج

وبعض اب فبعض ج ليس ا بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة ويمكن بيان
الحجة الاولى بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى احدى المقدمتين
لينتج ما يعكس الى نقيض الاخرى والثاني والخامس ولكن البعض الذي
هو اد فكذا فنقول كل ب ج وكل اب فبعض ج دوكل ا فبعض ج ا وهو
المطلوب والمقدمون حصروا الناتجة في الحجة الاولى وذكروا لعدم انتاج
الثالثة الاخيرة للاختلاف في القياس من بطين ونحن نشترط كون
السالبة فيهما من احدى الخاصتين فسقط ما ذكروه من الاختلاف
الفصل الثاني في الاختلاط اذ اه الشكل الاول فشرطه بحسب الجهة هو
فعلية الصغرى والنتيجة فيه كالكبرى ان كانت غير المشروطتين
والعرفيتين والا فكالصغرى محذوفا عنها قيدا الدوام والاضرورة
المخصوصة بالصغرى ان كانت الكبرى احدى العامتين وبعد ضم
الادوام اليهما ان كانت احدى الخاصتين واما الشكل الثاني فهو
شرطه بحسب الجهة امران احدهما صدق الدوام على الصغرى
او كون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب والثاني ان لا يستعمل
الممكنة الا مع الضرورة المطلقة او مع الكبرى من المشروطتين و
النتيجة دائما ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه والا فكالصغرى
محذوفا عنها الادوام والاضرورة اية ضرورة كانت واما الشكل

الثالث فشرطه فعلية الصغرى والنتيجة كالكبرى ان كانت غير
الاربع والا فعكس الصغرى محذوفا عنها الاد وام ان كانت
الكبرى احدى العامتين ومضمونا اليه ان كانت احدى الخاصتين واما الشكل الرابع فشرطه انتاجه بحسب الجهة امور خمسة
الاول كون القليل فيه من الفعليات الثاني انعكاس السالبة المتعدية في الثالث
صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث او العرفي العام على الكبرى الرابع كون الكبرى
في السادس من المنعكسة السوالب الخامس كون الصغرى في الثامن من احدى
الخاصتين والكبرى مما يصدق عليه العرفي العام والنتيجة في الضربين
الاولين عكس الصغرى ان صدق الدوام عليها او القياس من
الستة المنعكسة السوالب والا فمطلقة عامة وفي الضرب الثالث
دائمة ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه والا فعكس الصغرى
وفي الرابع والخامس دائمة ان صدق الدوام على الكبرى والا فعكس
الصغرى محذوفا عنها الادوام وفي السادس كما في الثاني بعد عكس
الصغرى وفي السابع كما في الثالث بعد عكس الكبرى وفي الثامن
كعكس النتيجة بعد عكس الترتيب الفصل الثالث في الاقترانيات
الكائنة من الشرطيات وهي خمسة اقسام القسم الاول ما يتركب
من المتصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة في جزء تام من

من

من المقدمتين وتنعقد الاشكال الاربعة فيه لانه ان كانت تالية
في الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الاول وان كانت تاليا فيهما
فهو الشكل الثاني وان كانت مقدما فيهما فهو الشكل الثالث وان كانت
مقدما في الصغرى تاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع وشرائط الانتاج
وعدد الضروب والنتيجة والكمية والكيفية في كل شكل كما في الحمليات
من غير فرق مثال الضرب الاول من الشكل الاول كلما كان اب
فج د وكلما كان ج د فهـ ز ينتج كلما كان اب فهـ ز القسم الثاني ما
يتركب من المنفصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة في جزء
غير تام من المقدمتين كقولنا دائما اما كل اب او كل ج د واما كل
ه و كل ز ينتج اما كل اب او كل ج د او كل ه و لامتناع خلو
الواقع عن مقدمتي التأليف وعن احدى الاخريين وينعقد فيه
الاشكال الاربعة والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة
ههنا بين المشاركين القسم الثالث ما يتركب من الحملية
والمتصلة والمطبوع منه ما كانت الحملية الكبرى والشركة مع تالي
المتصلة وينتج متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة
التأليف من التالي والحملية كقولنا كلما كان اب فكل ج د وكل ه و ينتج
كلما كان اب فكل ج د وينعقد فيه الاشكال الاربعة والشرائط المو

المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا بين الحملية والمثالي الفرق الواضح
ما يتركب من الحملية والمنفصلة وهو على قسمين الاول ان يكون الحمليات
بعدى اجزاء الانفصال يشارك كل واحد منها واحد من اجزاء الا
نفصال اما مع اتحاد التاليات في النتيجة كقولنا كل ج اما ب واما د
واما ه وكل ط ك وكل و ط وكل ز ط ينتج كل ج ط لصدق احد اجزاء
الانفصال مع مشاركة من الحملية واما مع اختلاف التاليف
في النتيجة كقولنا كل ج اما ب واما د واما ه وكل ج وكل د ط ينتج كل ج اما
ج واما ط واما ز والثاني ان يكون الحمليات اقل من اجزاء
انفصال ويكون الحملية واحدة والمنفصلة زائد جزء بين المشاركة
مع احدهما كقولنا اما كل ا ط او كل ج ب او كل د ه ينتج اما كل ا ط او كل
ج د لامتناع خلو الواقع عن مقدمتي التاليف وعن جزء الغير
المشارك القسم الخامس ما يتركب من المتصلة والمنفصلة
والاشتراك اما في جزء تام من المقدمتين او غير تام منهما وكيف
كان فالمطبوع منه ما يكون المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة
كبرى مثال الاول قولنا كلما كان اب فجد ودائما اما ج او ز مانعة
الجمع ينتج دائما اما ان يكون اب او ز مانعة الجمع لاستلزام امتناع
الاجتماع مع اللازم دائما او في الجملة امتناعه مع الملزوم دائما
او في

او في الجملة ومانعة الخلو ينتج قد يكون ان لم يكن اب او ز لاستلزام
نقيض الوسط الطرفين استلزاما كليا واستلزام ذلك المطلوب
من الثالث مثال الثاني كلما كان اب فكل ج د دائما او كل ه د
او ز مانعة الخلو ينتج كلما كان ب د واما كل ج د او ز لاستثناء
في هذه الرسالة الاقسام اي الرسائل التي عملناها في المنطق
الفصل الرابع في القياس الاستثنائي وهو مركب وهو من مقدمتين
احديهما شرطية والاخرى وضع احد جزئيها او رفعه ليلزم وضع
الاخر او رفعه ويجب ايجاب الشرطية ولزومية المتصلة وكليتها
او كليتها الوضع والرفع ان لم يكن وقت الاتصال والانفصال
هو بعينه وقت الوضع والرفع والشركية الموضوعة فيه ان كانت
متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض
التالي ينتج نقيض المقدم بنتج والا لبطل اللزوم دون العكس
في شيء منهما لاحتمال كون التالي اعم من المقدم وان كانت منفصلة
وان كانت حقيقية فاستثناء نقيض عين اي جزء كان ينتج نقيض
الاخر لاستحالة الجمع واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج عين
الاخر لاستحالة الخلو وان كانت مانعة الجمع ينتج القسم الاول فقط
لامتناع الاجتماع دون الخلو وان كانت مانعة الخلو ينتج القسم

شبكة الألوكة www.alukah.net

الثاني فقط لامتناع الحلو دون الجميع فصل الخامس في لواحقه
القياس وهي اربعة الاول القياس المركب وهو تركيب مقدمات
بنتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى وهلم جرا الى
ان يحصل المطلوب وهو اما موصول النتايج كقولنا كل ج ب وكل ج د وكل
ج د ثم كل ج د وكل د اكل ج ا ثم كل ج ا وكل ا ه فكل ج ه واما مفصول النتايج
كقولنا كل ج ب وكل ب د وكل د ا وكل ا ه وكل ج ه الثاني قياس الخلف وهو
اثبات المطلوب بابطال نقيضه كقولنا لو كذب ليس كل ج ب لكان كل
ج ب وكل ب ا على انها مقدمة صادقة بنتج لو كذب ليس كل
ج ب لكان كل ج ا لكن ليس كل ج ا على انه امر محال فنتج ليس كل ج ب
وهو المطلوب الثالث الاستقراء وهو الحكم على كلي لوجوده في اكثر جزئياته
كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان والبهائم
والسباع كذلك وهو لا يفيد اليقين لاحتمال ان لا يكون الكلي بهذه
الحالة كالتمساح الرابع التمثيل وهو اثبات حكم في جزئي لوجوده
في جزئي اخر لمعنى مشترك بينهما كقولهم العالم مؤلف فهو حادث
كالبيت واثبتوا علية المعنى المشترك بالدور والطرد وبالتقسيم الغير الدائر
بين النفي والاثبات كقولهم العالم مؤلف فهو حادث علة الحدوث
اما التأليف اوكذا اوكذا والاخيرة باطلات بالخلف فتعين الاول

وهو

وهو ضعيف اما الدور فلان الجزء الاخير وسائر الشرائط المساوية
لها مع انها ليست بعلة واما التقسيم فالحصر ممنوع بجواز علية غير
المذكور وبتقدير تسليم علية المشترك في المقيس علية لا يلزم علية
في المقيس بجواز ان يكون خصوصية المقيس علية شرطا للعلية او
خصوصية المقيس مانعة منها فقد يحتاج الاول في مواد
دالة قيد وهي يقينيات وغير يقينيات اما اليقينيات فستة اولیات وهي
قضايا تصور طرفيها كاف في الجزم بينهما كقولنا الكل اعظم من الجزء
ومشاهدات وهي قضايا يحكم بها القوى ظاهرة او باطنة كالحكم
بان الشمس مضيئة وان لنا خوفا وغضبا وهجربات وهي قضايا
يحكم بها المشاهدات متكررة مفيدة لليقين كالحكم بان الشرب
المفهنيا موجب الاسهال وحدسيات وهي قضايا يحكم بها الحدس
بحدس قوي من النفس منبعث للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد
مستفاد من الشمس والحدس هو سرعة الانتقال من المبادئ
الى المطالب ومتواترات وهي قضايا يحكم بها لكثرة الشهادة بعد
العلم بعدم امتناع عدمها والامن من التواطئ على مثلها كالحكم بوجود مكة
وبغداد ولا يحصر مبلغ الشهادات في عدد بل اليقين هو القاضي
بكمال العدد والعلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس بحجة

على الغير وقضايا قياساتها معها وهي التي يحكم فيها بواسطة لاتغيب
عن الذهن عند تصور حدودها كالحكم بان الاربعة زوج لانقسامها
بمتساويين والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى برهانا وهو اما لمي
وهو الذي الحد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن والعين كقولنا
هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم واما انى وهو الذي
الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن فقط كقولنا هذا محموم وكل
محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط واما غير اليقينيات
فستة مشهورات وهي قضايا يحكم بها لاعتراف جمع الناس بها
لمصلحة عامة اورقة اوحمية اوانفعالات عادات وشرايع وادب
والفرق بينها وبين الاوليات ان الانسان لو خلي نفسه مع قطع
النظر عما وراء عقله لم يحكم بها بخلاف الاوليات كقولنا الظلم قبيح
والعدل حسن وكشف العورة مذموم ومراعات الضعفاء محمودة
ومن هذا مايكون صادقا ومايكون كاذبا ولكل قوم مشهورات
ولاهل كل صناعة بحسبها ومسلمات وهي قضايا تسلم من الخصم فيبني
عليها الخاصم لدفعه مثل تسليم الفقها ومسائل اصول الفقه والقياس
المؤلف من هذين يسمى جدلا والغرض اقناع القاصر عن ادراك البرهان
والزام الخصم ومقبولات وهي قضايا توجد ممن يعتقد فيه اما لامر سماوي
او

او مزيد عقل او دين كالمأخوذات من اهل العلم والذهن مظنونات وهي
قضايا يحكم بها اتباعا للظن كقولك فلان يطوف بالليل فهو سارق والقياس
المؤلف من هذين يسمى خطابة الغرض منه ترتيب السامع فيما ينفعه من
تهذيب الاخلاق وامر المدينين ومخيلات وهي قضايا اذا اوردت على النفس
اثرت فيها تأثيرا عجيبا من قبض او بسط كقولهم الخمر ياقوتة سيالة
والعسل مرة مروعة والقياس المؤلف منها يسمى شعرا والغرض منها انفعال
النفس بالترعيب والتنفير وبترجيح الوزن والصوت الطيب وهيئات
وهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في امور غير محسوسة كقولنا كل موجود مشار اليه
وورا العالم فضاء لايتناهى ولولا دفع العقل والشرايع لكانت من الاوليات
وعرف كذب الوهم بموافقة العقل في مقدمات القياس الناتج لنقيض حكم
وانكار نفسه عند الوصول الى النتيجة والقياس المؤلف منها يسمى سفسطة والغرض
منه افحام الخصم وتغليطه والمغالطة قياس تفسد صورته بان لايكون على
هيئة منتجة لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية والكيفية والجهة
او مادته بان يكون المقدمة والمطلوب شيئا واحدا لكون الالفاظ مترادفة
كقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضاحك فكل انسان ضاحك او كاذبة
شبيهة بالصادقة من جهة اللفظ كقولنا الصورة الفرس المنقوش
على الحائط هذا فرس وكل فرس حمار النتيجة ان تلك الصورة صهالة

او من جهة المعنى كعدم مراعات وجود الموضوع في الموجبة كقولنا
كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس
ينتج بعض الانسان فرس ووضع الطبيعة مقام الكلية كقو
كقولنا الانسان جنس واخذ الامور الذهنية مكان
العينية وبالعكس فعليك بمراعات كل ذلك لئلا تقع
في الغلط والمستعمل للمغالطة سوق طائي اقابل بها الحكيم
ومشاغبتي ان قابل بها الجدل في ابتداء العلوم وهي موضو
موضوعات وقد عرفتها وهي مبادء وهي حدود الموضوعات و
اجزائها واعراضها الخ الذاتية والمقدمات الغير اليقينية
في نفسها المأخوذة على سبيل الوضع كقولنا ان نفصل بين
كل نقطة ونقطة بخط مستقيم وان يعمل باي بعد وعلى كل نقطة
شيئا دائرة والمقدمات البينة بنفسها سواء كقولنا المقادير
المساوية بمقدار واحد مساوية ومسائل وهي قضايا التي
يطلب نسبة محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم
وموضوعاتها قد يكون موضوع ذلك العلم كقولنا كل
مقدار مشارك لاخر ومباين وقد يكون هو مع عرض
ذاتي كقولنا كل مقدار وسط في النسبة فرد اضلع ما يحيط

به

بها الطرفان وقد يكون نوعه كقولنا كل خط يمكن تنصيفه
تنصيفه وقد يكون نوعه مع عرض ذاتي كقولنا كل خط فان
زاويتي جنبيه قائمتان او متساويان بهما هو
وقد يكون عرضا ذاتيا له كقولنا كل هو
مثلث فان زواياه مثلث قائمتين
واما محمولاتها فخارجة عن
موضوعاتها لامتناع ان
يكون جزء الشيء مطلوبا
شبوته بالبرهان ولنكتف
هذا اخر الكلام في
هذه الرسالة والله
اعلم بالصواب

قد وقع الفراغ من هذه النسخة الشريفة المسمى
بالوسيلة الشفيعة في يد عبد الفقير اسمعيل بوزوقي
غفر الله لها ولوالديها غفر